

الام يكون قد اكتمل
موتها واحتمت بقدرها
ما لا اكثر من ان ينقل جملها
فان لا تستحق لغير

من غير صفة بلاشي او باقل من اجرة المشل اما ان طلت اكثر من في الخيار لا يوجد
بين ان يعطى ذلك او يوجر عليها وافر كلامه ان الرضا عن حق الاصل
وهو الصحيح لما رواه ابو داود من قول علي بن ابي طالب في قوله
ان يوجر او امر ان ياجل ولها ما من انت احق بدعمه ما لم يستحق ان يستحل
يحكم على اخوان مع دفع هذا الباب وهو الحضانة فذهبوا الى انها المصلحة
ما حوزة من الحضانة بغير العا وهو الحذر بها فانضم اليها في غيرها في المصلحة
الكل الذي يترتب عليه التمسك بجميع امور الحضانة ومصلحة وهو من حضانة
الاجل ان يترك الطفل بالاعتناء الذي اقام به فاقم به فاقم به فاقم به فاقم به
الاصل الاسري الام في حوزة رضاعة او اذا لم يترك له واليه ولا خلاف ان
وكن لا يقبل غيرها **والحضانة** تكون في النساء والرجال والاشهر وامتنعت
وتختصه فان تخصص الحضانة وان لا يكون زينا ولا عجزا وان لا يكون عقول
عزيبا القسدي في الاشياء وان يكون باقيا في دينه وان لا يكون به حذام او مرض
مضرب وان يكون سيدا ولا يشترط الاسلام والمختص بالذكور ان يكون عليه
من حضانة الطفل من زوجة او غيره وان يكون عاصبا لا غير الا لا يحل لامرئ
الا ان يكون له خال من تزوج اجنبي من الحضانة يدخل على وان يكون كانه
تجوز عليه فثبت للخالدة وجوها الحضانة **حق الام** حرة حانت واحدة
سكنت كانت او حانت ريشة او سفينة **بعد الطلاق** اي انشأ الله في المصلحة
الى **الاحكام الذكر** اي انشأ الله في المصلحة لزوجته حرة وغيره **والحق** اي حرة
ورجولها واطار قوله الى احكامه سوا حان من تمام لانها في المصلحة وان
بهم فهل يحمل هذا على اكلهم **والحق** اي الحضانة **تستقل بعد الام** **ان كانت**
او حان اجنبا من غير ذلك الحضانة ويحل **الحرة** **الام** **وتستقر** **ان كانت**
الحضانة ان تستقر وبالطفل في مسكنه من كل الام التي اعطت حضانتها ثم بعد
حرة الام **تستقل** **الخالدة** اي حاله الطفل احكامه الشقيقة التي للام
من التي لا تشرع بعد الخالدة **تستقر** **الخالدة** اي حاله الطفل وهي تحت حرة
الطفل لانه ثم بعد حرة الحرة التي للام **الام** ثم حرة **الام** **ان لم يكن**
لم يكن **دوي** **حق الام** **احد** من ذي باو من ذلك **تستقر** **حالة الام** **وكان**
ذوي **حق الام** **وجزيرة** **الام** **وجزيرة** **الام** **وجزيرة** **الام** **وجزيرة**
لا حرة **تستقر** **الام** **وجزيرة** **الام** **وجزيرة** **الام** **وجزيرة**

رضاع

من

ويحل الرضاة ما تستطعا
مصلحة

Copyrighted by Saudi University